

ما بقي من الجوز واما بحسب استعمال العرب
فمنها ما واجب الاتمام فلا يجزئ ولا يشطر الا
بنيها وهو الطويل فقط ومنها ما هو واجب
الجزء وهو المديد والهزج والمضارع والمقتضب
والجذث ومنها ما هو جائز الجزء وهو البسيط
والوافر والكمال والبرج والرمل والخفيف والمنقأ
والمتدارك والجزء بفتح الجيم اسقاط العرض
والضرب وفيه يسمى الجزء الذي قبل العرض
الساقطة وقبل الضرب الساقط باسميها
يعطى احكامهما ومنها ما هو جائز الشطر وهو
حذف النصف الثاني من البيت وذلك الجزء
والسريع ومنها ما هو جائز النهك وهو حذف
الثلاثين الاخيرين وابقاء الثلث الاول من
البيت وذلك البرج والمنسج وفي الشطر والنهك
الاعاريض هي الاضرب على القول المختار فعلم
ان الشطر والنهك لم يجبا في معنى ولم يجوز في
ما ذكره قولنا الجزء والشطر والنهك يجوز في
كذا وكذا

كذا وكذا انما هو في الابتداء اما بعد ارتكابها
فانها تلزم وسيأتي في الخاتمة وانما ذكرناه
هنا لتكون على بصيرة في معرفة الجوز الاتية
التي ذكر فيها الجزء والشطر والنهك البحر
الثاني المديد وهو من دائرة المختلف كما علمت
واجزائه التي يتركب منها بحسب الاصل الخا
رج من دائرة فاعلان فاعلان حال كونهما
مذكورين فيه اربع مرات فتكون اجزاء
فاعلان فاعلان فاعلان فاعلان
فاعلان فاعلان فاعلان واما بحسب استعمالها
فهو مجزئ وجوباً بالاجوز اتمامه وتقدم معني
الجزء وتفصيل اجزائه فاعلان فاعلان
فاعلان فاعلان فاعلان واعاريضها
اعاريض المديد ثلاثة اي واحدة تستعمل
استعمالات كما امر واضرحت اي واحد يستعمل
ست استعمالات العروض الاولى من الاعاريض
الثلاثة صحيحة اي لم يدخلها ولا زحاف لم يدخلها